يوجـد علاج طـبي للقضـاء علـى الشعـر نهائيـا فهـل يجوز استعماله

س: يوجد علاج محلول طبي للقضاء على الشعر نهائيا فهل يجوز استعماله في الشعر لإزالة الشعر الذي ورد الأمر بإزالته؟ أفيدونا. ج: أرى أنه لا يجوز استعماله لإزالة الشعر سواء أمر بإزالته كشعر العانة والإبط، أو ما تجوز إزالته كشعر الرأس، أو ما نهي عن إزالته كشعر الوجه، وذلك لأن هذا الشعر ينبت لحكمة عظيمة يعرفها أهل الاختصاص والطب، ثم هو شعر طبيعي لا بد من نباته، وقد يؤدي منع نباته إلى مرض أو إلى تورم، فالواجب العمل بما ورد به الشرع من الحلق أو النتف والإعفاء لشعر الوجه ونحوه، وقد ذكر العلماء أن من جار على إنسان فأزال جمال لحيته فإن عليه الدية كاملة، فلو رخص في هذا المحلول لأوشك أن يستعمل في إزالة شعر اللحية والرأس وذلك من تقبيح الخلقة وتشويه المنظر، والله أعلم.